

Distr.: General
24 April 2002



الدورة السادسة والخمسون
البند ١٣١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/56/730/Add.1)]

٢٤٧/٥٦ - تمويل المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون

الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن تمويل المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون

الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(٢)،

وقد نظرت أيضا في التقديرات المنقحة الناجمة عن تعزيز دور خدمات الرقابة الداخلية في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

والمحكمة الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٣)،

وقد نظرت كذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة^(٤)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣٥/٤٧ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن تمويل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وقراراتها

اللاحقة بمقتضى هذا الشأن أن الشـي كـي كـان آخرهـا القـرار

٢٤٧/٥٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

١ - تؤكد مجددا الأحكام الواردة في قرارها ٢٤٧/٥٦ ألف، رهنا بأحكام هذا القرار؛

(١) نتيجة لذلك، فإن القرار ٢٤٧/٥٦ الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٤٩ (A/56/49)، المجلد الأول، يصبح القرار ٢٤٧/٥٦ ألف.

(٢) A/56/495 و Corr.1 و Add.1.

(٣) A/56/30 و C.5/56/30 و Add.1.

(٤) A/56/665 و A/56/717؛ انظر أيضا: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، اللجنة الخامسة، الجلسة ٤٣ (A/C.5/56/SR.43)، والتصويب.

- ٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤)، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - توافق على ملاك موظفي المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، على نحو ما أوصت به اللجنة الاستشارية، وذلك فيما عدا فريق التحضير الإضافي للمحاكمات، على النحو المشار إليه في الفقرة ٣٦ من تقرير اللجنة^(٥)، وتطلب إلى الأمين العام أن يبلغ اللجنة في تقرير الأداء السنوي بأثر ذلك الترتيب؛
- ٤ - توافق أيضا على اعتماد موارد لمواصلة مهام الرقابة في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة للمدة المتبقية من فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ إجماليها ٣٠٠ ٤٣٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيها ٣١٢ ٧٠٠ دولار)؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمعالجة المشاكل المتعلقة بالمساءلة والإدارة والكفاءة في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وأن يرفع تقريرا عن التدابير المتخذة في هذا الصدد إلى الجمعية العامة؛
- ٦ - تعرب عن أسفها للتأخير في إصدار التقرير الشامل عن نتائج تنفيذ توصيات فريق الخبراء المكلف بإجراء استعراض لفعالية عمل وأداء المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا، وتكرر طلبها بتقديم التقرير إلى الجمعية العامة لتنظر فيه في دورتها السابعة والخمسين؛
- ٧ - تقرر الموافقة على اعتماد منقح للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة يبلغ إجماليه ٢٠٠ ٩٢٦ ٢٤٨ دولار (صافيه ١٦٩ ٨٠٠ ٢٢٣ دولار) لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛
- ٨ - تقرر أيضا استعراض التقديرات في دورتها السابعة والخمسين في سياق تقرير الأداء السنوي عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الجلسة العامة ٩٧

٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢